السنة الواحدة والثمانون ـ عدد 4173 — 23 ربيع الآخر 1413 (21 اكتوبر 1992)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 5 دراهم ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 7,50 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
	في المغرب		في الخارج	الرباط ـ شالة
	ستة اشهر	سنة		التليفون 76.50.24 ـ 76.50.25 / 76.51.79 ـ 76.54.13
النشرة العامة	80 درهما	120 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها بمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الحساب الجاري البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط
نشرة الترجمة الرسمية	60 درهما	100 درهم		
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	80 درهما	120 درهما		
نشرة مداولات مجلس النواب		100 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

المكتب الوطني للسكك الحديدية. ـ المساهمة في راس مال شركة المساهمة المسماة « الكولف الملكي بفاس ».

مرسوم رقم 2.92.692 صادر في 9 ربيع الآخر 1413 (7 اكتوبر 1992) بالاذن للمكتب الوطني للسكك الحديدية بالمساهمة في راس مال شركة المساهمة المسماة « الكولف الملكي بفاس » 1329

اللجان المحلية لتقدير الضريبة واللجنة الوطنية للنظر في الطعون. ـ تعيين القضاة الاعضاء فيها.

قرار للوزير الاول رقم 3.83.92 صادر في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 اكتوبر 1992) بتغيير القرار رقم 3.12.86 الصادر في 20 من رمضان 1406 (29 ماي 1986) المتعلق بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على القيمة المضافة والقضاة اعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة والقاضي المعهود اليه بتسيير اللجنة المذكورة 1329

صفحة

قرار للوزير الاول رقم 3.84.92 صادر في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 اكتوبر 1992) بتغيير القرار رقم 3.29.88 الصادر في 15 من رمضان 1408 (2 ماي 1988) بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على الشركات والقضاة اعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على الشركات والقاضي المعهود اليه بتسيير هذه اللجنة 1330

البذور المعتمدة للقمح الصلب والقمح اللين والشعير والتريتكال. ـ الاسعار التي تشترى بها من المنتجين وتباع بها للمستعملين.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1340.92 صادر في 24 من ربيع الأول 1413 (22 سبتمبر 1992) بتحديد الاسعار التي تشترى بها من المنتجين وتباع بها للمستعملين البذور المعتمدة للقمح الصلب والقمح اللين والشعير والتريتكال 1330

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

صفحة

عمالة عين الشق – الحي الحسني – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.92.616 صادر في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225 ك ل ف/20 ك ل ف بممر مولاي التهامي بجماعة دار بوعزة القروية بعمالة عين الشق – الحي الحسني وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1332

عمالة ابن مسيك – سيدي عثمان – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.92.617 صادر في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225 ك ل ف/20 ك ل ف بحي مولاي رشيد بجماعة سيدي عثمان (عمالة ابن مسيك – سيدي عثمان) وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1332

مرسوم رقم 2.92.673 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء اعدادية بجماعة مديونة (عمالة ابن مسيك – سيدي عثمان) وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1333

اقليم الجديدة – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.92.672 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث تجزئة « الوداد » السكنية بمركز سيدي بنور (اقليم الجديدة) وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1334

الناضور – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.92.676 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتسوية حدود التجزئة السكنية للقطاع (ب) بالناضور وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1335

تفويض الامضاء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 709.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1335

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 710.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1336

قرار لوزير السكنى رقم 984.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1336

صفحة

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم 1133.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء..... 1336

قرار لوزير المالية رقم 1125.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1336

قرار لوزير المالية رقم 1137.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1337

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1161.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1337

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1162.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1337

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1163.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1338

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1164.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1338

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1165.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1338

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1166.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1339

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1167.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1339

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1168.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1339

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1169.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1340

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1170.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1340

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1171.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء 1340

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 1342

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.92.692 صادر في 9 ربيع الآخر 1413 (7 اكتوبر 1992) بالاذن للمكتب الوطني للسكك الحديدية بالمساهمة في رأس مال شركة المساهمة المسماة « الكولف الملكي بفاس ».

الوزير الأول ،

بناء على المادة 8 من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة الى القطاع الخاص الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990) ،

بيان الأسباب :

نظرا لما تعرفه مسالك الكولف من تطور سريع في العالم ولما أصبح يقوم عليها من عنصر أساسي للنهوض بالسياحة من المستوى الرفيع ؛

وبما أن رغبة السلطات العامة في جعل المغرب وجهة لألعاب الكولف تحذوها الى التشجيع على احداث مسالك للكولف في أهم مدن المملكة ؛

وفي هذا الاطار يندرج مشروع احداث الكولف الملكي بفاس الذي سيجعل انجازه مدينة فاس محطة اهتمام ويعزز المنشآت السياحية بما لذلك من آثار حميدة على مستوى التشغيل وجلب العملات الصعبة والتنمية السياحية ؛

وحيث ان الأمر يتعلق بتجهيز رياضي يستلزم القيام باستثمارات هامة تؤتي ثمارها في الأمد البعيد وأن منشآت عامة تستطيع الآن وحدها المساهمة في انجازه ؛

وبما أن مساهمة المكتب الوطني للسكك الحديدية في رأس مال شركة المساهمة المسماة « الكولف الملكي بفاس » المحدثة سنة 1989 ستيسر في هذا الاطار تنمية البنيات الأساسية السياحية لمدينة فاس ؛

وباقتراح من الوزير المكلف بتحويل المنشآت العامة الى القطاع الخاص ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن للمكتب الوطني للسكك الحديدية بالمساهمة ضمن حدود ثمانية ملايين درهم في رأس مال شركة المساهمة الجاري عليها القانون المغربي الخاص المسماة « الكولف الملكي بفاس ».

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير النقل ووزير المالية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 ربيع الآخر 1413 (7 اكتوبر 1992).

وقعه بالعطف : الامضاء : محمد كريم العمراني.

وزير النقل ،

الامضاء : الراشدي الغزواني.

وزير المالية ،

الامضاء : محمد برادة.

قرار للوزير الأول رقم 3.83.92 صادر في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 اكتوبر 1992) بتغيير القرار رقم 3.12.86 الصادر في 20 من رمضان 1406 (29 ماي 1986) المتعلق بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على القيمة المضافة والقضاة أعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة والقاضي المعهود اليه بتسيير اللجنة المذكورة.

الوزير الأول ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 3.12.86 الصادر في 20 من رمضان 1406 (29 ماي 1986) المتعلق بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على القيمة المضافة والقضاة أعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة والقاضي المعهود اليه بتسيير اللجنة المذكورة ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادتين الأولى والثانية من القرار المشار اليه أعلاه رقم 3.12.86 الصادر في 20 من رمضان 1406 (29 ماي 1986) :

« المادة الأولى. ـ تطبيقا للمادة 45 .....

..... لتقدير الضريبة.

اللجان المحلية لتقدير الضريبة	رئيس اللجنة المحلية لتقدير الضريبة
.....	.....
عمالة سلا	رئيس المحكمة الابتدائية بسلا.
عمالة الدار البيضاء انفا	عبد اللطيف مشبال ، رئيس غرفة بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية

تطبيقا لأحكام الفقرة 1 من القانون ..... في الطعون المتعلقة بالضريبة :

السيد عبد الرحمان مورينو ، المحامي العام لدى المجلس الأعلى ؛

السيد عبد الحق أحمد خالص ، المستشار بالمجلس الأعلى ؛

السيد عبد الصمد الحجوي ، المكلف بمهمة مستشار بالمجلس الأعلى ملحق بوزارة العدل.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 اكتوبر 1992).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار للوزير الاول رقم 3.84.92 صادر في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 اكتوبر 1992) بتغيير القرار رقم 3.29.88 الصادر في 15 من رمضان 1408 (2 ماي 1988) بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على الشركات والقضاة أعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على الشركات والقاضي المعهود اليه بتسيير هذه اللجنة.

الوزير الأول ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 3.29.88 الصادر في 15 من رمضان 1408 (2 ماي 1988) بتعيين القضاة المكلفين برئاسة اللجان المحلية لتقدير الضريبة على الشركات والقضاة أعضاء اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة على الشركات والقاضي المعهود اليه بتسيير اللجنة المذكورة ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادتين الأولى والثانية من القرار المشار اليه أعلاه رقم 3.29.88 الصادر في 15 من رمضان 1408 (2 ماي 1988) :

« المادة الأولى. ـ تطبيقا لأحكام .....

« ..... الضريبة على الشركات :

اللجان المحلية لتقدير الضريبة	رئيس اللجنة المحلية لتقدير الضريبة
.....	.....
عمالة سلا	رئيس المحكمة الابتدائية بسلا.
عمالة الدار البيضاء ـ انفا	عبد اللطيف مشبال، رئيس غرفة بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

« المادة الثانية. ـ تطبيقا لأحكام الفقرة .....

« ..... على الشركات :

« السيد عبد الرحمان مورينو ، المحامي العام لدى المجلس الأعلى ؛

« السيد عبد الحق أحمد خالص ، المستشار بالمجلس الأعلى ؛

« السيد عبد الصمد الحجوي ، المكلف بمهمة مستشار بالمجلس الأعلى ملحق بوزارة العدل. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الآخر 1413 (13 أكتوبر 1992).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1340.92 صادر في 24 من ربيع الاول 1413 (22 سبتمبر 1992) بتحديد الاسعار التي تشترى بها من المنتجين وتباع بها للمستعملين البذور المعتمدة للقمح الصلب والقمح اللين والشعير والتريتكال.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتنظيم انتاج وتسويق البذور والغراس ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ؛

وعلى القانون رقم 008.71 الصادر في 21 من شعبان 1391 (12 أكتوبر 1971) المتعلق بتنظيم الاسعار ومراقبتها وبشروط حيازة المنتجات والبضائع وبيعها ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.71.580 الصادر في 5 ذي القعدة 1391 (23 ديسمبر 1971) بتطبيق القانون رقم 008.71 المشار اليه أعلاه بتاريخ 21 من شعبان 1391 (12 أكتوبر 1971) ولاسيما الفقرة الأولى من الفصل 2 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.393 الصادر في 6 ذي القعدة 1396 (30 أكتوبر 1976) بتفويض السلطة الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي لتحديد أسعار البذور والغراس ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.664 الصادر في 26 من صفر 1413 (26 أغسطس 1992) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية ؛

وعلى قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 18 من ذي الحجة 1391 (4 فبراير 1972) بتحديد قائمة البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أسعارها ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بقرار الوزير الاول رقم 3.80.74 بتاريخ 5 صفر 1394 (28 فبراير 1974) ؛

وعلى قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 بتاريخ فاتح جمادى الأولى 1392 (13 يونيو 1972) المصنفة بموجبه في القوائم (أ) و(ب) و(ج) البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أسعارها ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بقرار الوزير الاول رقم 3.81.74 بتاريخ 5 صفر 1394 (28 فبراير 1974) ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة المركزية للأسعار ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد فيما يلي الاسعار التي تشتري بها المؤسسات المعتمدة من المنتجين بذور القمح الصلب والقمح اللين والتريتكال والشعير من محصول 1992 :

الانتاج الأول : التكثيف المراقب :

القمح الصلب الأنواع غير المشار اليها في المادة 4 من هذا القرار : ..... 350 درهما للقنطار ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

القمح اللين : جميع الانواع ..... 345 درهما للقنطار ؛
الشعير : جميع الانواع ..... 259 درهما للقنطار ؛
التريتكال : جميع الانواع ..... 259 درهما للقنطار.
الانتاج الثاني : المراقبة التقنية :
القمح الصلب : الأنواع غير المشار اليها في
المادة 4 من هذا القرار : ..... 340 درهما للقنطار :
القمح اللين : جميع الانواع ..... 335 درهما للقنطار ؛
الشعير : جميع الانواع ..... 249 درهما للقنطار ؛
التريتكال : جميع الانواع ..... 249 درهما للقنطار.

المادة الثانية

تطبق أسعار الشراء المحددة في المادة الأولى أعلاه على البذور :
ـ المقبولة والمعتمدة من لدن مديرية حماية النباتات والمراقبة التقنية وزجر الغش ؛
ـ الموضبة في أكياس جديدة موضوعة عليها لصائق ومختومة بالرصاص ؛
ـ المسلمة الى مخازن المؤسسات المعتمدة قبل فاتح اكتوبر 1992.

المادة الثالثة

تحدد فيما يلي الاسعار التي تبيع بها المؤسسات المعتمدة للفلاحين البذور المشار اليها في المادة الاولى أعلاه وكذا كميات البذور الموجودة في حوزة المؤسسات المذكورة :
الانتاج الأول : التكثيف المراقب :
القمح الصلب : الأنواع غير المشار اليها في
المادة 4 من هذا القرار : ..... 386 درهما للقنطار ؛
القمح اللين : جميع الانواع ..... 381 درهما للقنطار ؛
الشعير : جميع الانواع ..... 295 درهما للقنطار ؛
التريتكال : جميع الانواع ..... 295 درهما للقنطار.
الانتاج الثاني : المراقبة التقنية :
القمح الصلب : الأنواع غير المشار اليها في
المادة 4 من هذا القرار : ..... 376 درهما للقنطار :
القمح اللين : جميع الانواع ..... 371 درهما للقنطار ؛
الشعير : جميع الانواع ..... 285 درهما للقنطار ؛
التريتكال : جميع الانواع ..... 285 درهما للقنطار.

المادة الرابعة

لا تخضع لأي سعر رسمي الاثمان التي تشترى بها من المنتجين وتباع بها للفلاحين بذور القمح الصلب (انواع : 1658 ـ زرامك ـ و 292 ـ سلبرا ـ و 2909 ـ وادي الزناتي ـ و 2777 ـ كبروندا واينرا 69).

المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 815.91 الصادر في 19 من ذي القعدة 1411 (3 يونيو 1991) بتحديد الاسعار التي تشترى بها من المنتجين وتباع بها للمستعملين البذور المعتمدة للقمح الصلب والقمح اللين والشعير والتريتكال.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الأول 1413 (22 سبتمبر 1992).

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية ،
الامضاء : محمد المدغري العلوي.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـــصـــوص خـــاصـــة

مرسوم رقم 2.92.616 صادر في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225ك ل ف/20 ك ل ف بممر مولاي التهامي بجماعة دار بوعزة القروية بعمالة عين الشق ـ الحي الحسني وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على مقرر المجلس الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء المتخذ بتاريخ 23 يونيو 1989 ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 29 نوفمبر 1989 الى 28 يناير 1990 ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225 ك ل ف/20 ك ل ف بممر مولاي التهامي بجماعة دار بوعزة القروية بعمالة عين الشق ـ الحي الحسني.

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطعة الارضية المثبتة في الجدول أسفله والمشار اليها بحواشي ملونة في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الأرضية في المخطط	المرجع العقاري	مساحتها	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم كذلك
1	ارض فلاحية 17 866 س	4 مكتارات	ورثة الطاهر عبد الرحمان بن الحاج الطاهر.

المادة الثالثة. ـ يعهد الى وزير الداخلية والى مدير الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.92.617 صادر في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225 ك ل ف/20 ك ل ف بحي مولاي رشيد بجماعة سيدي عثمان بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 ابريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على مقرر المجلس الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء المتخذ بتاريخ 23 مارس 1990 ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 7 نوفمبر 1990 الى 8 يناير 1991 ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء محطة لتحويل التيار الكهربائي بقوة 225 ك ل ف/20 ك ل ف بحي مولاي رشيد بجماعة سيدي عثمان بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الارضية المثبتة في الجدول أسفله والمشار اليها بحواشي ملونة في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم :

ارقام القطع الأرضية في المخطط	المراجع العقارية	مساحتها	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم كذلك
		هـ ار س	
1	ارض فلاحية 103 22 س	01 23 92	1 ـ جبيل رحال وجبيل محمد ومن معهما ، زنقة ابراهيم نخاي ، زنقة مونيبطو سابقا ، المعاريف ، الدار البيضاء.
2	كذلك 106 392 س	04 67 00	السيد موحيد محمد بن لحسن ، دوار اولاد اهرا وفخدة الهراويين ، قبيلة مديونة ، الدار البيضاء.
3	كذلك 25 330 س	45 85 00	الشركة العقارية ، مسكية ، ، 8 ساحة مرابو ، الدار البيضاء.
4	كذلك 48 034 س	77 19 01	1 ـ السيد القباج محمد بن عبد المجيد ؛ 2 ـ السيد القباج عبد العزيز بن محمد ؛ 3 ـ السيد القباج عبد المجيد بن محمد ؛ 4 ـ السيد القباج حماد بن محمد ، 1 زنقة سبيس ، ساحة ديريس ، الدار البيضاء.
5	كذلك 145 486 س	94 01 00	الشركة المدنية العقارية أولاد امسيك ، الكائن مقرها بزنقة ايت اوديز ، رقم 2 ، السويسي ، الرباط يمثلها السيد أحمد بن يحيى بن سودة.
	المساحة الاجمالية	12 98 03	

المادة الثالثة. ـ يعهد الى وزير الداخلية والى مدير الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية كل واحد منها فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من ربيع الأول 1413 (24 سبتمبر 1992).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.92.673 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء اعدادية بجماعة مديونة (عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان) وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث المباشر من 20 ذي الحجة 1411 (3 يوليو 1991) الى 25 من صفر 1412 (5 سبتمبر 1991) ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإنشاء اعدادية بجماعة مديونة (عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية قطعة ارضية مساحتها التقريبية خمسة آلاف وستمائة واربعة أمتار مربعة (5.604م²) تستخرج من الملك المسمى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« أرض السانية » موضوع الرسم العقاري عدد 12/169.519 المسجل في اسم السادة والسيدات :

المجاطي عبد الكريم ؛
المجاطي رضوان ؛
المجاطي ماجدة ؛
المجاطي خديجة ؛
المجاطي رقية ؛
المجاطي نجاة ؛
الطاهرة بنت الميلودي ،
الساكنين جميعا بالدار البيضاء ، 41 معسكر توربان ، بوركون.

وقد رسمت حدود القطعة المذكورة علاوة على ذلك بخط أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ومدير الأملاك المخزنية ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992).

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : محمد برادة.

الامضاء : محمد كريم العمراني.

مرسوم رقم 2.92.672 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث تجزئة « الوداد » السكنية بمركز سيدي بنور (اقليم الجديدة) وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث المباشر من 28 ربيع الآخر 1407 (31 ديسمبر 1986) الى فاتح رجب 1407 (2 مارس 1987) ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث تجزئة « الوداد » السكنية بمركز سيدي بنور (اقليم الجديدة).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المثبتة في الجدول أسفله الواقعة بمركز سيدي بنور (اقليم الجديدة) والمرسومة حدودها بخط أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/2000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

ارقام القطع بالمخطط التجزيئي	المراجع العقارية	المساحة التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم كذلك
		(بالمتر المربع)	السادة والسيدات
1	الملك المسمى « بكرار » موضوع الرسم العقاري رقم 3307 د (جزء)	2057	1 ـ فاطنة بنت محمد بن عبد الرحمان ؛ 2 ـ اغزالة بنت محمد بن عبد الرحمان ، الساكنتان بدوار الكدية ، فخذة اولاد امسلم ، قبيلة اولاد بوزارة الجنوبية بسيدي بنور (اقليم الجديدة).
2 و 3	الملك المسمى « بن شموش » موضوع الرسم العقاري رقم 7430 س (جزء)	1462 15	3 ـ اية الله امحمد بن احمد بن امحمد ، الساكن بشارع ابن تومرت ، رقم 27 ، الجديدة. 1 ـ ميلودي بن عبد الله بن شموش ؛ 2 ـ فاطنة بنت عبد الله بن علي بن شموش ؛ 3 ـ خديجة بنت عبد الله بن علي بن شموش ؛ 4 ـ امباركة بنت محمد ، الساكنون بدوار اولاد موسى ، سيدي بنور.
4	الملك المسمى « ركاب » موضوع الرسم العقاري رقم 8096 ز (جزء)	381	اية الله امحمد بن احمد بن امحمد ، الساكن بشارع ابن تومرت ، رقم 27 ، الجديدة.
5	قطعة ارضية غير محفظة	226	ورثة حمو بن عباس ، الساكنون بالجديدة ، 8 ، زنقة الدكتور دولانوى.

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ومدير الأملاك المخزنية ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992).

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : محمد برادة.

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.92.676 صادر في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بتسوية حدود التجزئة السكنية للقطاع (ب) بالناضور وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث المباشر من 12 شعبان 1411 (27 فبراير 1991) الى 14 من شوال 1411 (29 أبريل 1991) ؛

وباقتراح من وزير المالية وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتسوية حدود التجزئة السكنية للقطاع (ب) بالناضور.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المثبتة بالجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في المخطط ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

تعيين الملك	المساحة التقريبية	أسماء وعناوين الأشخاص الذين يطالبون بملكية القطعة
« الخطيفة » موضوع مطلب التحفيظ عدد 11/4385 (رسم خليفي سابق عدد 97 « جزء »)	(بالمتر المربع) 146	1 ـ طالبو التحفيظ : مولود أحمد بوزيان ، الساكن ببني أنصار ، قيادة مزوجة ، اقليم الناضور. عبابو محمد مزيان ؛ الادريسي عبد الرحمن محمادي ، الساكنان بالناضور ، شارع الحسن الثاني. أنطونيو كارسيا الباليخو ، الساكن بشارع طنجة ، رقم 2 بالناضور. شملال محمد محمد علال ، الساكن بشارع يوسف بن تاشفين ، رقم 93 بالناضور. 2 ـ المتعرضون على التحفيظ : عجور محمد محمد احمد ، النائب عنه عجور محمادي محمد ، الساكن بلعسارة ، قبيلة بني بويفرور ، اقليم الناضور. بادي محمادي علال ، الساكن بجماعة سلوان ، مشروع رقم 168 ، اقليم الناضور. بادي محمادي ميمون ؛ بادي احمد ميمون ؛ بادي احمد علال محمد ؛ سليمان ميمون محمد بوزيان ، الساكنون بقبيلة بني شيكر ، اقليم الناضور. رخوني امحمد ادريس محمد ، الساكن بشارع الدار البيضاء ، رقم 39 بالناضور. فراج عبد اللطيف ، الساكن بشارع 18 نوفمبر ، رقم 3 بالناضور.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 27 من ربيع الأول 1413 (25 سبتمبر 1992).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : محمد برادة.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 709.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد عبد الموجود الدكالي ، رئيس مصلحة تسيير الموظفين الاداريين والتقنيين بإدارة التعليم العالي ، الامضاء او التاشير نيابة عن وزير التربية الوطنية على جميع الوثائق المتعلقة بالموظفين الاداريين والتقنيين ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

الامضاء : الطيب الشكيلي.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 710.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد آيت الزمزامي ، رئيس مصلحة تسيير رجال التعليم الباحثين بإدارة التعليم العالي ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التربية الوطنية على جميع الوثائق المتعلقة برجال التعليم ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه : الامضاء : الدكتور الطيب الشكيلي.
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 984.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 بتاريخ 9 صفر 1378 (25 اغسطس 1958) ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد يونس السفياني ، المهندس المعماري ، المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بأسفي ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى على أوامر القيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية الاقليمية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه : الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم 1133.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد بناني سميرس ، رئيس قسم الموظفين ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الموظفين ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه : الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير المالية رقم 1125.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير المالية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد عبد اللطيف مرسيل ، المتصرف الممتاز ، المكلف بالمعاشات المدنية لموظفي الدولة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : محمد برادة.

قرار لوزير المالية رقم 1137.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير المالية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد بوجمعة دافه ، المفتش الاقليمي ، المكلف بالأراضي الفلاحية بمديرية الأملاك المخزنية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : محمد برادة.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1161.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد دالي ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بير مزوي بخريبكة الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي بير مزوي بخريبكة للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1162.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد تركيبة ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بأولاد مومن بإقليم سطات الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي بأولاد مومن بإقليم سطات للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 220.92 الصادر في 22 من رجب 1412 (28 يناير 1992).

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1163.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد حضراوي ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي ببوشطاط – وجدة – الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي ببوشطاط – وجدة – للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 221.92 الصادر في 22 من رجب 1412 (28 يناير 1992).

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1164.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد الحسن بن ادراعو ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي ببودربالة بإقليم الحاجب الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي ببودربالة بإقليم الحاجب للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 223.92 الصادر في 22 من رجب 1412 (28 يناير 1992).

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1165.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 اغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد عبد الله ابن بلد ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بالعرائش الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل القلاحي بالعرائش للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1166.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد حوما ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بتيزنيت الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي بتيزنيت للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1167.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد سيدي محمد ادرغيل ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي ميسور ـ بولمان ـ الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي ميسور ـ بولمان ـ للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1168.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد امحمد بولقجار ، مدير مركز التأهيل الفلاحي مدار بالناضور الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي مدار بالناضور للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1169.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد أحمد الفلاني ، مدير مركز التأهيل الفلاحي بشفشاون الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي بشفشاون للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1170.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد علي بنهري ، المكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي المنزل – صفرو – الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمركز التأهيل الفلاحي المنزل – صفرو – للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 أغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1171.92 صادر في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.137 الصادر في 11 من صفر 1413 (11 أغسطس 1992) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين لمديرية الشؤون الادارية للقيام بمأموريات داخل المملكة.

الاسم والنسب	المهمة	دوائر الاختصاص
السادة :		
عبد الحكيم السايسي	مدير الشؤون الادارية	التراب الوطني
احمد بناجي	رئيس قسم الميزانية والادوات	كذلك
محمد صحا	رئيس قسم الموظفين والشؤون العامة	كذلك
أحمد سفروشني	رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة	كذلك
محمد رزوق	رئيس مصلحة الادوات والبنايات	كذلك

الاسم والنسب	المهمة	دوائر الاختصاص
السادة :		
علي الكرمودي	رئيس مصلحة التشريع والشؤون العامة	التراب الوطني
حماد جمال	رئيس مصلحة تدبير شؤون الموظفين	كذلك
الحسن العباسي	رئيس مصلحة التنظيم والمناهج	كذلك

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من صفر 1413 (12 اغسطس 1992).

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

الامضاء : عثمان الدمناتي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الطاقة والمعادن

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية
(دورتا 16 و 17 يونيو 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

هداني ابراهيم ، شهالي ابراهيم ، مربعيش محمد ، الفلوحي مصطفى ، أمادي محمد ، متوكل عبد الاله ، الزهيد زهرة ، بولمان عمر ، حسايري عمرو ، الرشيدي آمنة ، جوهري محمد ، ايت رحو محمد ، اد بن لحسن عبد العزيز ، البكري حسن ، شرحبيل سعيدة ، الانصاري نور الدين ، معيجي عبد المالك ، موقيت حفيظة ، دليل عبد الله ، بوحموش ادريس ، ايت زايد حميد ، غلام حسن ، فتوح عبد الرحيم ، شاوقي السعدية ، فكري أحمد ، حري الحسن ، السعلاوي محمد ، نفادي نعيمة ، ولد الراء عائشة ، احنيني محمد والهاشيمي حسان.

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الاولى
(دورتا 18 و 19 يونيو 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

ريفقي محمد ، بلعباس العربي ، بوخصيبي محمد ، الكوزة عبد الرحيم ، عقاوي جميلة ، نظيف عبد الكريم ، غزال رشيد ، بوطاهر نور الدين ، سحتوت الحسين ، زديغ رشيدة ، فطناسي عمر ، يحياوي جمال ، يجو محمد ، الفادي بوعزة ، عبد اللوي رشيد وعياد جمال.

وزارة الشبيبة والرياضة
(المعهد الملكي لتكوين الأطر)

نيل دبلوم مربي
(دورة يوليو 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة الشباب : معطر علي ، يوسفي علوي لالة مريم ، غمار رشيدة ، طالسي خالد ، إيكاسي احمد ، جبور زكية ، موساوي مصطفى ، الاسلمي نادية ، عسيلي محمد ، الفرعي عبد النبي ، بوعيسي عبد الحميد ، آيت الحاج حسنة ، أموافق محمد ، عمراني مجيدة ، بوعلاكة أنوار ، محجوبي يوسف ، بنهنديل محمد ، العلوي السعدية ، نصر الله عبد العالي ، ملكي توفيق ، الفاضل كريمة ، الداودي أمينة ، الحسني خالد ووهران عبد النبي.

الموظفون : الحداوي محمد ، العلمي أنس والدايبي حجيبة.

شعبة حماية الطفولة : يسين مليكة ، مستطراف هيبة ، الخيدر بشرى ، فاتح عبد الرحمان ، الحمداني عبد القادر ، يوسفي علوي فاطمة ، باسو نجاة ، بنسيتل فاطمة والمجهد ادريس.

الموظفون : حلامي المصطفى.

شعبة الرياضة : قندوسي عبد المجيد ، نهاري حفيظة ، الكتاني نوال ، العماري خالد ، نوار أمين ، لغماتي نور الدين ، هريش محمد ، باقاس حورية ، لستيك رشيد ، ملكي حسن ، بوكاري محمد ، رجيلة مولاي عبد الحفيظ ، البوهلي هنية ، خوبارك موحى ، ظافر سعيد ، انكيري ادريس ، اهبري سعيد ، الهيبة المصطفى ، عمران هشام ، انعينيع علي ، بوبكري ادريس ، عبدوني خالد ، الرويطي رشدي ، الغزاوي محمد ، لخشاعي رشيد ، زين الدين حميد ، بوكريمي نادية ، الطرابلسي فؤاد ، مكريم الحاج بوعزة ، حجاجي عبد الغاني ، شكري خالد ، بركاو أحمد ، خالدي فاطمة والحراق محمد.

الموظفون : آيت ايشو محمد ، ابن الشليح عبد الفتاح ، لزارو سيدي محمد ، المفضالي عبد المالك ، حمامة ابراهيم واشباري احمد.

شعبة الانعاش النسوي : المتوكل فتيحة ، الخطيب بوشرة ، يهدي ليلى ، بومهود نعيمة ، بدهداه رشيدة ، أوباها فاطمة ، شيحي نعيمة ، شبرق خديجة ، الكمورية ليلى ، رافعي حسنة ، حران جميلة ، زيوت ناجية ، مبروك السعدية ، اقدار عائشة ، بنشقرون آسيا ومامووني للا خديجة.

الموظفات : بوحايك جزية ، العيادي فايزة وباركي عائشة.

شعبة رياض الأطفال : عامر حياة ، بلبيض سعيدة ، دجيعي رشيدة ، الزين فاطنة ، مغيري جميلة ، زروقي إلهام ، العلمي عائشة ، سوفان حيات ، نمير فاطمة ، عمري زين الشرف ، أبو النصر مينة ، القادر للا فاطمة الزهراء ، صبري نادية ، طوسي خديجة ، الوريتني بشرى ، حرشي بشرى ، الزكراوي سعاد وشقاف خديجة.

الموظفات : بلحسن بشرى وسيمو السعدية.

نيل دبلوم المعهد
(دورة يوليو 1992)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة الشباب : ستري عبد الهادي ، العكري عبد الكبير ، ميكو صلاح الدين ، نوار ثورية ، بابا قويدر ، بنشابة عبد الاله ، ضاوي أحمد ، محوت محمد ، الفلكي عبد الحق ، عيادة محمد ، زيان عبد الحميد ، بوفاطمة عبد الحق ، قاسمي عبد الواحد ، عارف أمينة ، الزاهر فوزية ، مسطورة أحمد ، بن خليفة عبد الله ، أوزن حميد ، المولبي رضى ، ايخلف بدر ، البوعناني عتيقة ، بوزيان مينة ، القادري سيدي خالد والعطري مولاي المهدي.

الموظفون : بنيوسف عبد الرحيم ، الشرقاوي بلبصري محمد ، آيت ناصر لحسن ، العانكري بن سالم ، الورياكلي زهرة ، صديقي محمد ، الحاميدي الحبيب وحسوان البشير.

شعبة حماية الطفولة : بلراب رضى ، جمال ابراهيم ، شعباني سعاد ، كواي خديجة ، زمراني سعيد ، ، شناش بشرى وبنحيمود بوبكر.

الموظفون : بوعلي العباس والكريمي أحمد.

شعبة الرياضة : القبي يونس ، لودارني حسن ، بوكرين نادية ، لبلاوي يوسف ، بوشتة محمد ، السكتيوي عبد الهادي ، المحيري زاهرة ، التدميري حياة ، العمراني ليلى ، الموحيد خالد ، اكسو محمد ، التكموتي محمد جعفر ، زهري فائزة ، باخوي خليل ، بنجادي محمد ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رحمة الله أحمد ، الرحموني لطفي ، زيان الولانتي رضوان ، بلاوي حسن ، جندوب محمد نجيب ، الرايس محمد ، الدغمي هشام ، باعزيز عبد العزيز ، العنبكري عبد المجيد ، شوعا المصطفى ، وركة محمد ، الديوري هشام ، بكار محمد ، الجنان نادية ، شليح عثمان ، داحة سيدي خالد ، مصيلي المصطفى ، خفيفي معمر وبحمان رشيد.

الموظفون : بوركة عبد القادر ، فائق عمر وأوهار محمد.

وزارة الداخلية والاعلام

(الداخلية)

نتائج امتحان التخرج من سلك تكوين المحررين الاداريين (شعبة الحالة المدنية) مركز التكوين الاداري بالرباط (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

ورداني محمد ، فوزي خالد ، اوريمي محمد فاضل ، بومعيزة امجيد ، كموح محمد ، بوكطب عبد الله ، كنون سلومة ، القاسمي عبد الرحيم ، المجدي رشيدة ، البشري الحسن ، السلالمي عبد اللطيف ، الجريضة خديجة ، كريك حسنية ، مكبل عبد الله ، تويسي عبد الكريم ، رحيم حميد ، الهاكور سعيد ، بوطاهر عبد الكريم ، بالوك سعاد ، الرايح جميلة ، وزاني شاهدي منى ، هرشيش محمد ، ابو الفضل مريم ، صغيير صفية ، العمري زهرة ، الودغيري الحسني ادريس ، اعربات السعدية ، بوكني سعيد ، دهدوه فتيحة وصلاق سميرة.

نتائج امتحان التخرج من سلك تكوين المحررين الاداريين (شعبة ممتلكات الجماعات المحلية) مركز التكوين الاداري بالرباط (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

امهادي مريم ، الكايدي رشيد ، الناضور لطيفة ، الفليوي عمر ، ايت بلاوشوعبد الغني ، عاد حليمة ، إعجال الصديق ، بنديب محمد ، عربي فاطمة ، العلوة ملود ، بايجو نعيمة ، بنسعد المصطفى ، خيلوق فوزية ، البركسي محمد ، عبيد زهراء ، حرب مينة ، شهوة زهراء ، سفرة ابراهيم ، بولهنا عمر ، بوحريكة اخليه انا ، الادريسي فتيحة ، اقروط حسن ، الجمال حسن ، توفيق بن شقرون فوزية ، بوحلاسا الحسن ، سايس جليلة ، بنعسو لحسن ، دريسي عائشة ، افطايش سيدي العربي ، البوكرى أحمد ، التكناوتي هشام وداوسي السعيد.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين (شعبة المالية والاقتصاد) مركز التكوين الاداري بالدار البيضاء (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

هردال مينة ، بروقش نجية ، فران زهرة ، إبلحسابن خديجة ، حوباشي آسية ، يمل عائشة ، كميل مليكة ، الودنوني محمد ، الوردي عبد الغني ، التاودي حليمة ، الزعافي حسن ، أبو الهمز خديجة ، يونس بنيونس ، بنان سعيد ، بتريس إيجة ، البابوجي يوسف ، بوكاري محمد ، طالمي العربي ، مفيد نجاة ، بنحيدة جواد أمين ، عامر عبد الغني ، الصلحي حسن ، كمو عبد الكريم ، مروان عبد الله ، الفيلالي سيدي الطيب والطلقي خالد.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين (شعبة الحالة المدنية) مركز التكوين الاداري بالدار البيضاء (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

حماد حياة ، لكناوي السعدية ، العبدلاوي إلهام ، المالكي مصطفى ، الزعزاع مصطفى ، البوستاري عبد الحق ، لبياض خالد ، رمزي أحمد ، بويه أحمد ، أريش ليلى ، ظريف يوسف ، الحلابي زهرة ، الهلالي الادريسي مصطفى ، عدنان لطيفة ، آيت الشيخ مولاي أحمد ، الداهي سيدي أحمد ، فراس خالد ، السماع فتيدة ، خصة السعدية ، نائب عبد الله ، يخميم فاطمة ، الزيتوني سميرة ، مكحول مارية ، السكاك سعاد ، منصف نعيمة ، فرني سعيد ، بودسي يوسف ، ناجي ربيعة ، بادي رحمة ، فكو محمد ، العلوي سيدي محمد علي ، القوري محمد ، بنفريد فتيحة ، لقمان محمد ، أبنصير العربي ، مجدوب أحمد ، كاني عائشة ، لمحلي سعيد ، الكرينى عبد اللطيف ، الطوسي رحال ، الراشدي متانة ، الدماني السعدية ، أبا علي سيداتي ، حبرار سعيد ، نهري سويدي ، الرايس سيدي الحسن وفلحي علي.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين (شعبة الحالة المدنية) مركز التكوين الاداري بفاس (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

البهلولي رشيدة ، بعزيزي محمد ، ازوين أمينة ، بوركبة علال ، الباء رشيد ، اليزيدي مولاي المهدي ، الحديوي سعيد ، قاسي علي ، عرفي ثريا ، المعقيلي محمد ، بولحفة لحسن ، المسعودي خالد ، الصافي ادريس ، التلمساني مريم ، الزوبعي نزهة ، المكاوي ربيعة ، حدين حمو ، الجالي لحسن ، المرابطي ادريس ، فيلالي محب عائشة ، مايح عبد العالي ، علمي أمينة ، لغريسي حميد ، حنفي سعيدة ، التوبي حمدي ، آيت المكي عبد الله ، مرناح فاطمة ، أكرسي ابراهيم وفراح المصطفى.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين (شعبة المالية والاقتصاد) مركز التكوين الاداري بفاس (فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

فارسي محمد ، مينكة عبد اللطيف ، غراد مصطفى ، بودار خديجة ، جا امحمد امحمد ، سقاط بشرى ، العدولي أحمد ، بوظهر عبد العظيم ، أبوجبل عائشة ، دادسي نادية ، العلمي عبد اللطيف ، بن الطيبي صليحة ، الميساوي محمد ، شرقيف محمد ، احساين عبد الرزاق ، الحناوي صليحة ، عبدو فؤاد ، بجطلط محمد ، الجريدة محمد ، بورداية مليكة ، الراجي مولاي مصطفى ، صبار محجوب ، ودغيري محسن ، زغاري بشرى ، العلوي الحسنية ، لمعلم محمد توفيق ، بوضاض رشيد ، لبن خياط زكاري كريمة ، اعشيش خديجة ، عوماري ملود ، غزوي لحسن وبلواد لحسن.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين
(شعبة المالية والاقتصاد)
مركز التكوين الاداري بوجدة
(فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

زروقي خديجة ، اسعادي رشيدة ، مجاهد عبد القادر ، بوشنايف فراجي ، العرابي نجية ، طوالي جميلة ، الحمو عيسى ميلودة ، مولود حياة ، مقدمي سميرة ، الوالي محمد ، الرامي حسنية ، الديمية جميلة ، صالحي حورية ، دبشي أحمد ، رحو نعيمة ، رمضاوي عيسى ، اصغيور كريمة ، صالحي محمد ، سبيع محمد ، فراجي أحمد ، الوادي خالد ، ايناو علي ، بنمراح محمد ، المقري مصطفى ، افراو الزوبير ، بوشعيب جمعة ، شلاي سعيدة ، زايد الحسان ، الكريك صليحة والجيهل ادريس.

نتائج امتحان التخرج من سلك المحررين الاداريين
(شعبة الحالة المدنية)
مركز التكوين الاداري بوجدة
(فوج يونيو 1992)

مرتبين حسب الاستحقاق :

طربي عبد العالي ، الصالحي اسماعيل ، مالكي محمد ، نجحي فاطمة ، بوزلماط محمد ، سعدي حورية ، الحانك نجاة ، الدامي عبد المجيد ، رازن عبد العزيز ، لمزوري يحي ، اسماعيلي صليحة ، حبجاوي عبد القادر ، لطرش عبد القادر ، الذهبي سعاد ، حساييني عبد الكريم ، معمري خديجة ، غراوي مصطفى ، بنعلي الحسن ، بربري فتيحة ، كيكار عبد القادر ، ايلمام عبد القادر ، العرجوني علي ، شرقي مليكة ، جنفي عبد المجيد ، اجواهري حنان ، معافي سميرة ، قرطيبو عبد المجيد ، حفور عبد القادر وحموش فتح الله.

(مفتشية الوقاية المدنية)

نتائج المباراة المهنية لولوج رواد رجال المطافىء
(دورة 22 ماي 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا شيء.

لائحة (ب) : بنزيان محمد ، الحسني محمد ، الدكاك محمد ، قبلاوي محمد والسباعي العثماني مجمد.

لائحة (ج) : لا شيء.

(الاعلام)

نتائج مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين
(دورة 23 يوليو 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : عبد لاوي محمد ، نور رشيد ، نايت سليمان رشيد ، بانكير عبد الرزاق ، الكاوري الحسن والبور محمد.

لائحة (ب) : لا أحد.

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون

نتائج مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث
(تخصص سياقة)
(دورتا 22 و 23 يونيو 1992)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

نزيه التهامي ، القسطاسي فيصل ، بانو حسن ، أو الرايس احمد ، خبيير محمد ، كْعير محمد ، كشادة عبد الجليل ، اقايل احمد ، الغرواني عبد الرزاق والرافق عبد العزيز.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان
وبشؤون اتحاد المغرب العربي

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4159
بتاريخ 14 من محرم 1413 (15 نوفمبر 1992) صفحة 911

نتائج المباراة الخاصة بولوج سلك المتصرفين المساعدين (السلم 10)
(دورة 5 أبريل 1992)

بدلا من : نفيسة الشعباني.

يقرأ : نفيسة شعباني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.